واذا وجدت الدلايل بصحة حديثه بما وصفت احببنا ان نقبل مرسله ولا نستطيع
ان نزعم ان الحجة تثبت بها بثبوتها بالمتصل وذلك ان معنى المنقطع مغيب يحتمل ان يكون
حمل عمن يرغب عن الرواية عنه اذا سمي وان بعض المنقطعات وان وافقه مرسل مثله
فقد يحتمل ان يكون مخرجها واحدا من حيث لو سمي لم يقبل وان قول بعض اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال برايه لو وافقه لم يدل على صحة مخرج الحديث
دلالة قوية اذا نظر فيها ويمكن ان يكون انما غلط به حين سمع قول بعض اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوافقه ويحتمل مثل هذا فيمن وافقه من بعض الفقهاء قال
الشافعي فاما من بعد كبار التابعين فلا اعلم واحدا منهم يقبل مرسله لامور احدها
انهم اشد تجوزا فيمن يروون عنه والاخر انهم توجد عليهم الدلايل فيما ارسلوا بضعف مخرجه
والاخر كثرة الاحالة في الاخبار واذا كثرت الاحالة كان امكن للوهم وضعف من يقبل
عنه هذا كله كلام الشافعي وقد تضمن امورا احدها ان المرسل اذا
اسند من وجه اخر دل ذلك على صحة المرسل الثاني انه اذا لم يسند من وجه اخر
نظر هل يوافقه مرسل اخر ام لا فان وافقه مرسل اخر قوي لكنه يكون انقص درجة من المرسل
الذي اسند من وجه اخر الثالث انه اذا لم يوافقه مرسل اخر ولا اسند من
وجه لكنه وجد عن بعض الصحابة قول له يوافق هذا المرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم دل
على ان له اصلا ولا يطرح الرابع انه اذا وجد خلق كثير من اهل العلم يفتون بما يوافق
المرسل دل على ان له اصلا الخامس انه ينظر في حال المرسل فان كان اذا سمى شيخه سمى ثقة
وغير ثقة لم يحتج بمرسله وان كان اذا سمى لم يسم الا ثقة لم يسم مجهولا ولا ضعيفا مرغوبا عن
الرواية كان ذلك دليلا على صحة المرسل وهذا فصل النزاع في المرسل ومن احسن ما يقال
فيه السادس ان ينظر الى هذا المرسل له فان كان اذا شرك غيره من الحفاظ في حديث
وافقه فيه ولم يخالفه دل ذلك على حفظه وان خالفه ووجد حديثه انقص اما
نقصان رجل يوثر في اتصاله او نقصان رفعه بان يقفه او نقصان شيء من متنه كان في هذا
دليل على صحة مخرج حديثه وان له اصلا فان هذا يدل على حفظه وتحريه بخلاف ما اذا
كانت مخالفته بزيادة فان هذا يوجب التوقف والنظر في حديثه وهذا دليل

بدر
يحتمل صح

من الشافعي رضي الله عنه

من الشافعي رضي الله عنه على ان زيادة الثقة عنده لا تكون مقبولة مطلقا كما يقوله كثير من
الفقهاء من اصحابه وغيرهم فانه اعتبر ان يكون حديث هذا المخالف انقص من حديث من
خالفه ولم يعتبر المخالف بالزيادة وجعل نقصان هذا الراوي من الحديث دليلا على صحة
مخرج حديثه واخبر انه متى خالف ما وصفنا اضر ذلك بحديثه ولو كانت الزيادة عنده مقبولة
مطلقا لم يكن مخالفته بالزيادة مضرا بحديثه السابع ان المرسل العاري عن هذه
الاعتبارات والشواهد التي ذكرها ليس بحجة عنده الثامن ان المرسل
الذي حصلت فيه هذه الشواهد او بعضها يسوغ الاحتجاج به ولا يلزم لزوم الحجة بالمتصل
وكانه رضي الله عنه سوغ الاحتجاج به ولم ينكر على مخالفه التاسع ان ماخذ المرسل عنده
انما هو احتمال ضعف الواسطة وان المرسل لو سماه لبان انه لا يحتج به وعلى هذا الماخذ
فاذا كان المعلوم من عادة المرسل انه اذا سمى لم يسم الا ثقة ولم يسم مجهولا ولا ضعيفا كان مرسله حجة
وهذا اعدل الاقوال في المسئلة وهو مبني على اصل وهو ان رواية الثقة عن غيره هل هي
تعديل له ام لا وفي ذلك قولان مشهوران هما روايتان عن الامام احمد بن حنبل رضي الله عنه
والصحيح حمل الروايتين على اختلاف حالين فان الثقة اذا كان من عادته ان لا يروي الا عن ثقة
كانت روايته عن غيره تعديلا له اذا قد علم ذلك من عادته وان كان يروي عن الثقة وغيره
لم تكن روايته تعديلا لمن روى عنه وهذا التفصيل اختيار كثير من اهل الحديث والفقه
والاصول وهو اصح العاشر ان مرسل من بعد كبار التابعين لا يقبل ولم يحك الشافعي عن احد
قبوله لتعدد الوسائط ولانه لو قبل لقبل مرسل المحدث اليوم وبينه وبين الرسول صلى الله عليه وسلم
اكثر من عشرة وهذا لا يقوله احد من اهل الحديث اذا عرفت هذا ظهر لك خطا المعترض
في قوله عن خبر هرون ابي قزعة عن رجل من ولد حاطب انه مرسل جيد وتبين لك ان مثل هذا
القول لم يقله احد من ائمة هذا الحديث وكيف يكون مرسلا جيدا ومرسله ليس بمعروف
اصلا بل هو مجهول العين والحال والبلد والاسم واسم الاب وراويه عنه مجهول لم يتابع على ما رواه
وراويه عنه ايضا مجهول لم يعرف من حاله ما يوجب قبول روايته بل قد اختلف الرواة في اسمه واسم
ابيه ولا يعرف ذكره في غير هذا الخبر المرسل الضعيف المضطرب الذي رده الائمة وطعنوا
فيه ولم يقبلوه ولم نعلم احدا من المتقدمين ولا من المتاخرين قوى هذا الخبر واحتج به غير

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)